

قرار مجلس قيادة الثورة
في شأن إنشاء الادارة العامة للمباحث العامة
بوزارة الداخلية والحكم المحلي

باسم الشعب ،
مجلس قيادة الثورة ،

بعد الاطلاع على الاعلان الدستورى رقم ١ الصادر في ٢ شوال ١٣٨٩ هـ
الموافق ١١ ديسمبر ١٩٦٩ م .

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٨ لسنة ١٩٦٤ م بشأن الشرطة المعدل
بالمرسوم بقانون الصادر في ٢ جمادى الثانية ١٣٨٥ هـ الموافق ٢٨ سبتمبر
١٩٦٥ م ، وبالمرسوم بقانون الصادر في ٢٤ جمادى الاولى ١٣٨٧ هـ
الموافق ٣٠ أغسطس ١٩٦٧ م .

وعلى قرار مجلس قيادة الثورة في شأن تنظيم أجهزة الأمن بوزارة
الداخلية والحكم المحلي الصادر في ١١ من ذى القعدة ١٣٨٩ هـ الموافق
١٩٧٠ م ،

وببناء على ما عرضه نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية والحكم المحلي
و موافقة رأى مجلس الوزراء .

فقر

مادة (١)

تشكل الادارة العامة للمباحث العامة . بوزارة الداخلية والحكم المحلي ،
تتبع للوزير .

وتختص بما يلي :-

أ) البحث والتحري في القضايا السياسية . والجرائم التي تتعلق



- بأنمن الدولة وغيرها من الأعمال .
- ب) مراقبة كل نشاط ضار بـأمن الدولة والحصول على المعلومات المتعلقة بهذا النشاط .
- ج) ملاحظة نشاط الاجانب المقيمين بالبلاد . وعلاقة هذا النشاط بالاتجاهات السياسية المضادة .
- د) ملاحظة المنظمات المحلية ذات المبادئ المدamaة والخطرة على أمن الدولة .
- ه) ممارسة أي نشاط آخر يرى وزير الداخلية والحكم المحلي أن يعهد به اليها .

مادة (٢)

على وزير الداخلية والحكم المحلي تنفيذ هذا القرار . واصدار القرارات الوزارية المنظمة للعمل بهذه الادارة العامة ، ويعمل به من تاريخ اصداره ، ويلغى ما يخالفه ، وينشر بالجريدة الرسمية .

مجلس قيادة الثورة

العقيد / معمر القذافي
رئيس مجلس الوزراء

الرائد عبد السلام جلود
نائب رئيس الوزراء
وزير الداخلية والحكم المحلي

صدر في طرابلس في ٢٦ من ذى القعدة ١٣٨٩ هـ
الموافق ٣ من فبراير ١٩٧٠ م